

(۲)

اللائحة الداخلية

لنشرة اللغة الانجليزية بكلية التجارة - جامعة طنطا

مادۃ (۱)

卷之三

نظم أحكام هذه اللائحة كيفية الإشراف وتنظيم القبول والدراسة والامتحانات والشئون المالية والإدارية لشعبة
لإنجليزية بكلية التجارة - جامعة طنطا وطبقاً لموافقة مجلس الكلية على إنشاء شعبة الدراسة باللغة
إنجليزية بتاريخ ٢٦/٤/١٩٩٥ وموافقة مجلس جامعة طنطا بجلسته بتاريخ ١٩٩٥/٤/٢٦ ووفقاً لاحكام المادة
١٩٩٥/٢/١٩ موافقة مجلس جامعة طنطا بجلسته بتاريخ ١٩٧٢ م رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ م

٣ من اللائحة السعفية تألفون سليم .بـ ٢٠١٤-٢٠١٥ رقم ٦٧٤
وطبقاً للمادة (٧) من اللائحة الداخلية للكليات الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٦٧٤
بتاريخ ١٩٩٣/٦/٢٢ والمعدلة بالقرار الوزاري رقم ١٥٦٢ بتاريخ ١٩٩٤/١١/٧ .
والقرار الوزاري رقم ١٥٦٣ بتاريخ ١٩٩٤/١١/٧ وعلى اللائحة الداخلية للكليات الصادرة بالقرار
الوزاري رقم ١٢٧٥ بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٢٢ بشأن تعديل بعض أحكام هذه اللائحة (تنص على أن يقوم
مجلس الكلية بتسجيل من يرغب من الطلاب وذلك للدراسة باللغة الإنجليزية طبقاً للمقررات الدراسية التي
تشتمل عليها هذه اللائحة وبالشروط التي يضعها هذا المجلس ووفقاً للباب الثالث من اللائحة التنفيذية
لقانون تنظيم الجامعات .

مادہ (۲)

* * * * *

- من إنشاء شعبة اللغة الإنجليزية تحقيق الأغراض الآتية :-

- ١- معاونة كلية التجارة للقيام برسالتها في مجال تعليم الطلاب .
 - ٢- إعداد خريجين على مستوى متميز ومؤهلين للعمل في المجال .
 - ٣- الإنجليزية في المعاملات .
 - ٤- المساهمة في تنفيذ مشروعات الجامعة وكلياتها والقيام بالأعه .
 - ٥- إجراء البحوث العلمية الهدافة الى حل المشاكل الموضوعية .
 - ٦- المساهمة في الأعباء المالية ورفع كاهل الأعباء عن الدولة لل .
 - ٧- الازمة لعملية التعليمية .

(٣)

مادة (٣)

ة العليا للإشراف على شعبة اللغة الإنجليزية :

كون من :

- رئيس الجامعة
- نائب رئيس الجامعة لشئون التعليم والطلاب
- عميد كلية التجارة
- (رئيسا)
- (عضو ا)
- (عضو ا)

مادة (٤)

تصاصات للجنة العليا للإشراف على شعبة اللغة الإنجليزية :

- السلطة العليا والمسئولة عن وضع السياسات واعتماد اقتراحات لجنة الإشراف التنفيذية بما يحقق اضها فى حدود القوانين واللوائح والقرارات المنظمة لذلك وبما لا يتعارض مع أهداف الشعبة ولها على الأخص :-
- ١- اعتماد اقتراح لجنة الإشراف التنفيذية على الشعبة بأعداد الطلاب ومواعيد وشروط القبول بالشعبة .
 - ٢- اعتماد اقتراح لجنة الإشراف التنفيذية بقيمة رسوم القيد للشعبة .
 - ٣- اعتماد قرار لجنة الإشراف التنفيذية فى طلبات اعتذار الطلاب عن الحضور أثناء الفصل الدراسي والبٰت فيها .
 - ٤- اعتماد محاضر اجتماعات لجنة الإشراف التنفيذية .

مادة (٥)

نة الإشراف التنفيذية على الشعبة :-

كون من :-

- ١- عميد الكلية
- ٢- وكلاء الكلية
- ٣- المنسق الأكاديمي للشعبة
- ٤- رؤساء مجالس الأقسام العلمية
- ٥- أحد الأساتذة ذوى الخبرة فى مجال الشعبة (عضو)
- ٦- أمين الكلية
- ٧- رئيس شئون الطلاب
- (رئيسا)
- (أعضاء)
- (عضو ا)
- (أعضاء)
- (أمين اللجنة)
- (عضو ا)



(٤)

مادة (٦)

تضاص لجنة الإشراف التنفيذية على الشعبة :

السلطة المهيمنة والمسئولة عن شئون الشعبة وتصريف أمورها ووضع السياسة التي تحقق أغراضها في
رد القوانين واللوائح والقرارات المنظمة لذلك وبما لا يتعارض مع أهداف الشعبة ولها على الأخص :-

١- اقتراح أعداد الطلاب ومواقع وشروط القبول بالشعبة .

٢- اقتراح قيمة رسوم الدراسة بالشعبة .

٣- النظر في اعتذار الطالب عن الحضور أثناء الفصل الدراسي والبت فيها .

٤- النظر في نتائج امتحانات الشعبة قبل عرضها على مجلس الكلية .

٥- دراسة الأمور المتعلقة بالمجموعة سواء المتعلقة بالنواحي المالية أو الإدارية أو التعليمية قبل عرضها
على مجلس الكلية .

٦- متابعة انتظام الدراسة بالشعبة .

٧- إقرار مشروع الموازنة السنوية المالية للشعبة وحسابها الخاتمي قبل تضمينه موازنة وحساب خاتمي
الجامعة مع الالتزام بمواعيد المحددة لإرسالها لوزارة المالية والجهات المختصة .

٨- دراسة احتياجات الشعبة من العاملين وتحديد المكافآت لأعضاء هيئة التدريس ومعاونيهـ
وسائر العاملين الذين يقومون بمجهودات مباشرة أو غير مباشرة في غير أوقات العمل الرسمية

وكذلك أجور العاملين بصفة مؤقتة أو على ذمة عملية معينة محددة المدة مع الالتزام بأحكام القانون رقم ٩ لسنة ١٩٧٢ بشأن تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس ،

وبالنسبة للعاملين من غير أعضاء هيئة التدريس والالتزام بأحكام المواد ٥٠، ٥١ من القانون رقم ٤٧ لسنة ٧٨ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية ، وقرارات وزير

الدولة للتنمية الإدارية أرقام ٢٣، ٢٤، ٢٥ لسنة ٩٧ بشأن التعين في الوظائف الدائمة
وتوظيف الخبراء الوطنيين وتعيين العاملين الذين يقومون بأعمال مؤقتة .

٩- اقتراح تعين مراقب للحسابات .


١٠- اعتماد الحسابات الخاتمية والمركز المالي للشعبة في نهاية كل سنة مالية .

١١- رسم السياسات اللازمة لتيسير حصول الطلاب على المادة العلمية .

١٢- إقرار المحتوى العلمي لمقررات الدراسة والتنسيق بينها في التخصصات المختلفة .

١٣- تحديد أسعار الخدمات ونظام الخدمات ونظام التحصيل مع الالتزام بطرق التحصيل وإجراءاتها
المعمول بها في الأجهزة الإدارية .

١٤- تحديد مقابل حضور الجلسات للسادة أعضاء اللجنة التنفيذية .



(٥)

اقتراح قبول الهبات والتبرعات التي ترد للشعبه وتحقق أهدافها مع مراعاة ما تقضى به القوانين
ويمات والقواعد المنظمة لذلك ثم عرضها على مجلس الكلية ، مع مراعاة سلطات القبول .

مادة (٧)

ن رئيس لجنة الإشراف على الشعبة بالإشراف العام على شعبه اللغة الإنجليزية بما يحقق أهدافها في
القوانين واللوائح والقرارات المنظمة لذلك ، وله على الأخص :

- ١- دعوة المجلس للانعقاد .
- ٢- اقتراح تعين المنسق الأكاديمي للشعبه وعرضه على لجنة الإشراف التنفيذية بالكلية .
- ٣- إدارة شئون شعبه اللغة الإنجليزية من جميع الجوانب في ضوء السياسة العامة التي تضعها
لجنة الإشراف التنفيذية .
- ٤- التعاقد مع أعضاء هيئة التدريس والخبرات الخارجية عن الإعمال التي تقدم إلى شعبه اللغة الإنجليزية
- ٥- متابعة مستوى أداء العمل في جميع النواحي والإشراف على تنفيذ قرارات لجنة الإشراف التنفيذية .
- ٦- إصدار القرارات التي تتضمن القواعد التنفيذية لصرف المكافآت بأنواعها واعتماد منح حواجز الاتصال
بعد موافقة لجنة الإشراف التنفيذية وفقاً لاحكام القوانين واللوائح .
- ٧- تمثيل شعبه اللغة الإنجليزية أمام الغير .
- ٨- اعتماد العقود والاتفاقيات التي تبرم مع الأشخاص والشركات والهيئات والمنظمات المحلية والاجنبية
في المجالات المتعلقة بنشاط شعبه اللغة الإنجليزية .

مادة (٨)

سوق الأكاديمي للشعبه :

من بالمهام التالية:-

- ١- متابعة تنفيذ قرارات لجنة الإشراف .
- ٢- العمل على توفير الكتب الدراسية المقررة وأي مادة علمية ضرورية لطلاب المجموعه .
- ٣- الإشراف على إعداد قوائم محتويات المواد طبقاً لما تقرره الأقسام العلمية المختصة
- ٤- الإشراف على إعداد الجداول الدراسية للشعبه ومتابعة انتظام الدراسة بها .
- ٥- متابعة إعداد الامتحانات وإعداد النتائج النهائية للطلاب طبقاً لاحكام المواد ٨٣، ٨٤ من اللائحة
التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .
- ٦- متابعة الطلاب والعمل على حل أي مشاكل علمية وادارية تواجههم .
- ٧- إعداد تقارير أداء الشعبه في نهاية كل فصل دراسي وتقديمها إلى لجنة الإشراف على كلية تطوير
البيئة والتنمية الأكاديمية . على لجنة الأشغال لاعتمادها .

